



ميثاق الطالب الجامعي

٢٠١٨

تم طباعة هذا الكتيب بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا وتموله دولة كندا

لو بصینا فی اطرایا
هی دی
البداية



#أنت_مرآة_نفسك

شارك وبلغ عن الفساد
16528
شكاوي مجلس الوزراء
16100
هيئة الرقابة الإدارية

نبذة عن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

مكافحة الفساد في مصر - المسار الاستراتيجي للدولة - تعريفات الفساد - أنواعه ومظاهره - دور الطالب الجامعي في الحفاظ على المجتمع ومكافحة الفساد

١ تمهيد



٢

صفات الطالب الجامعي المثالي



٣

أهداف الميثاق الأخلاقي



٤

آليات تطبيق الميثاق الأخلاقي



أولاً: توعية الطلاب (أخلاقيات - واجبات - حقوق - قوانين)
ثانياً : تخفير الطلاب في إطار القوانين المنظمة للأنشطة الجامعية

مكافحة الفساد في مصر

في ظل الإرادة الحقيقية للشعب المصري والإرادة السياسية التي عبر عنها دستور عام ٢٠١٤ بأن تلتزم الدولة والهيئات والأجهزة الرقابية المختصة بالتنسيق فيما بينها لمكافحة الفساد ، وإرساء لمبادئ **الشفافية والنزاهة والمساءلة** والتي تعد أولوية للدولة في كافة المجالات ، ووضع خطة تعتمد على الإمكانيات والطاقات المتاحة بهدف الحد من مظاهر الفساد بالمجتمع من خلال وضع الأهداف والخطوات التنفيذية التي تكفل محاصرة هذه الظاهرة وتقويم سلوك الأفراد والارتقاء بمستوى الأداء .

لذلك فقد تم إعداد **الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد** والتي تعد إطاراً عاماً للخطة الوطنية لمكافحة الفساد للسنوات (٢٠١٤ - ٢٠١٨) وتتبنى العديد من المبادئ من أهمها ترسيخ مبدأ المساءلة والمحاسبة دون أي مجاملة أو تمييز ، وإعطاء رسالة قوية بأن محاربة الفساد والوقاية منه مسؤولية مشتركة لكافة سلطات الدولة والمجتمع ، وتحتاج إلى تكاتف الجهود لتحقيق التوعية اللازمة والوقاية والردع للفاستدين ، وأن من حق المواطن التعرف على نتائج الجهود المبذولة ، والتأكد من أن مشاركته في **مكافحة الفساد واجب وطني** بما يحقق التنمية المستدامة للموطن والرفاهية للمواطنين.

اللجنة الفرعية التنسيقية لمكافحة الفساد



الرؤية و الرسالة



الرسالة

مكافحة الفساد والحد من آثاره السلبية علي كافة النواحي الإدارية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية ، ونشر الوعي بهذه الآثار ، ورفع قدرات أجهزة مكافحة الفساد ، والتعاون مع كافة الجهات المعنية المحلية والإقليمية والدولية في مكافحة الجرائم المتعلقة به مع مراعاة المعايير الدولية.

الرؤية

مجتمع يكافح الفساد ويستعيد الشفافية والنزاهة والعدل والولاء بدعم من أجهزة إدارية.



تعريف الفساد

- **في اللغة:** الفساد هو ضد الصلاح (لسان العرب: ابن منظور- ٢ / ٣٣٦)
- **تعريف البنك الدولي:** * إساءة استخدام الوظيفة الحكومية لتحقيق مزايا شخصية *
- **تعريف منظمة الشفافية الدولية:** * سوء استخدام السلطة أو المنصب الإداري لتحقيق منافع شخصية.
- **تعريف موسوعة العلوم الاجتماعية:** * سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة *

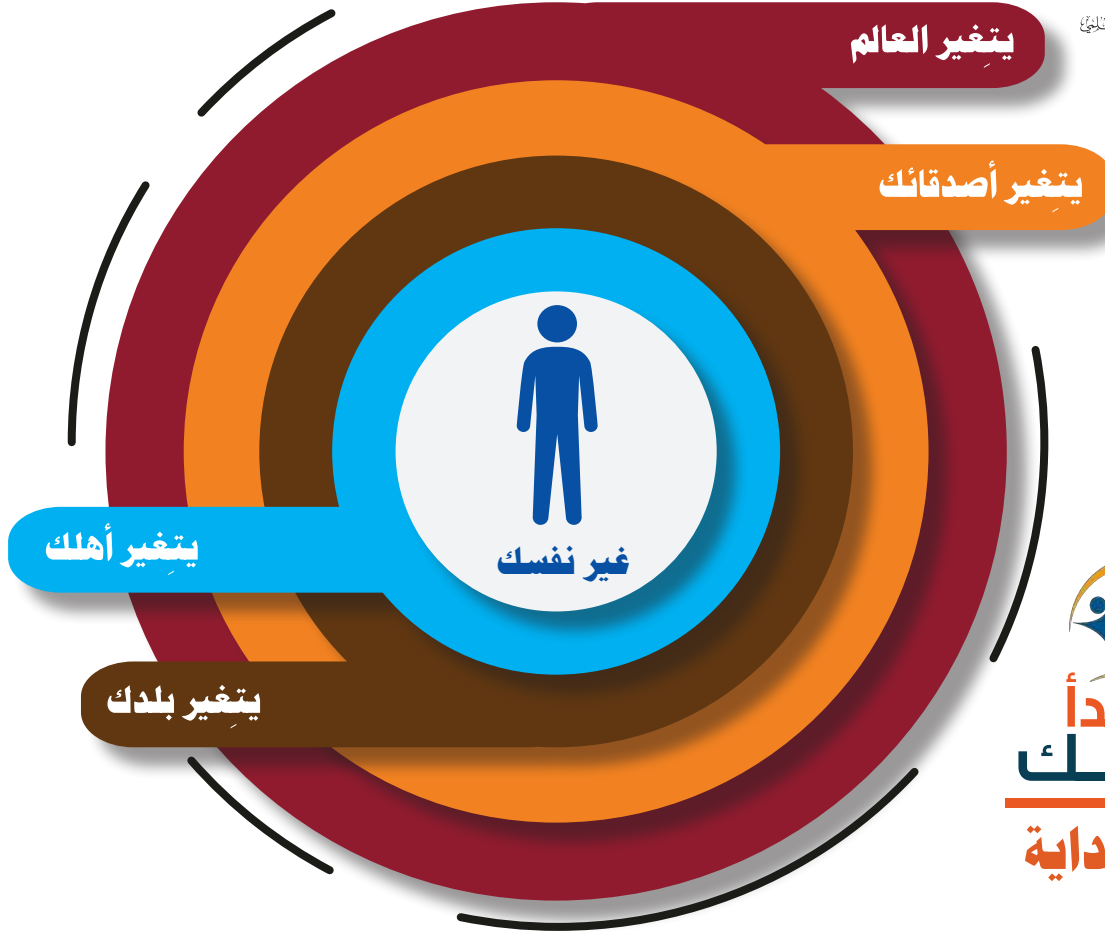
يمكن تعريف الفساد بشكل عام بأنه :

الأفعال التي يقدم على ممارستها شخص أو مجموعة من الأشخاص بدون وجه حق للحصول على منافع و مزايا بطرق ووسائل مخالفة لما نصت عليه القوانين والتشريعات الوطنية



والذي ينطوى على عدة مظاهر منها :

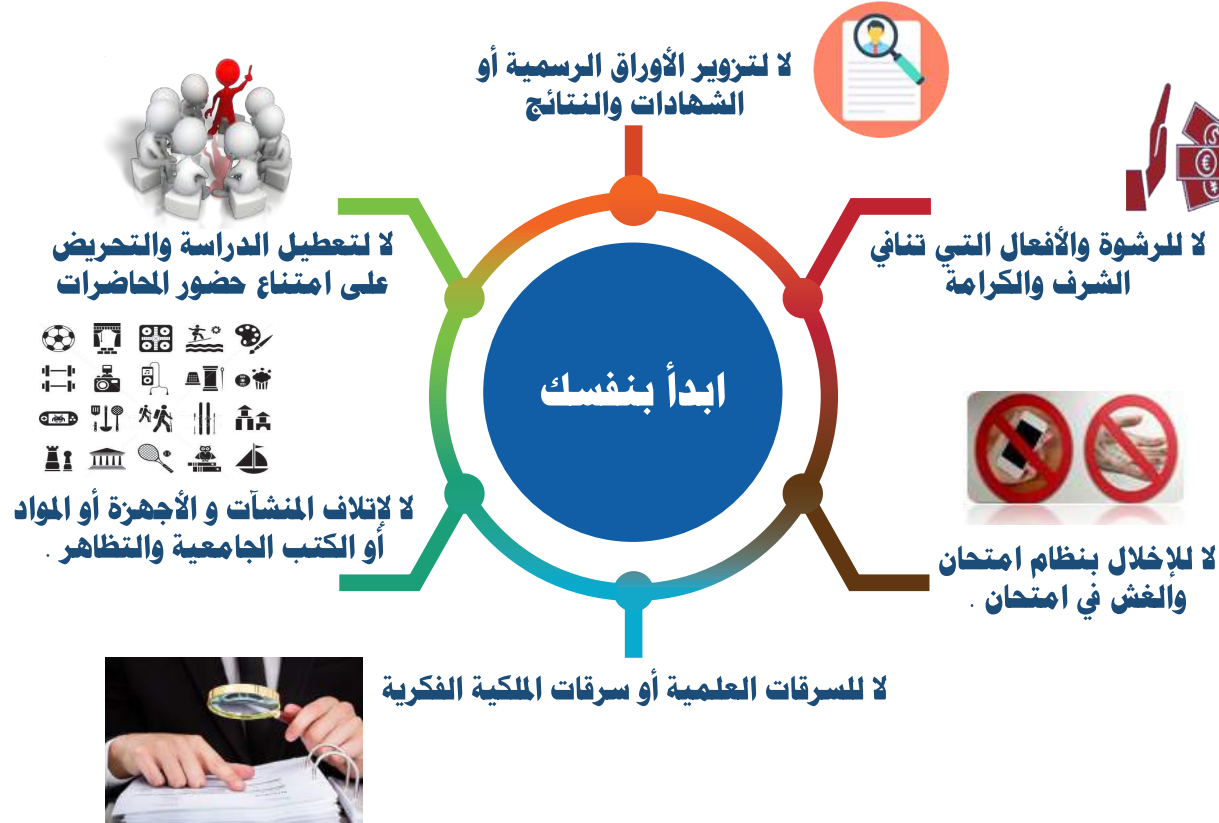
**الغش - التزوير - الرشوة - السرقة - سوء استخدام الممتلكات العامة - إهدار الوقت - الالمبالاة -
المحسوبية - المحاباة - الوساطة - الابتزاز..... وغيرها**



ابدأ
بفئسك
أنت البداية



دور الطالب الجامعي في مكافحة الفساد



بِر بنفسلك



لن
أدخن
في الأماكن
العامّة



لن
أتهور
في القيادة



أساعد
المحتاج



أحافظ على
النظافة



لن
أعكس
الفتيات



سأكون
متسامحاً



هقول
رأبي بدون
خوف



لن
أدفع
رشوة



سأحترم
قواعد
المرور



لن
أكون
عنصرياً



سأحترم
آراء
الآخرين



سأكون
إيجابياً



لن
أكذب



لن
أكون أنانياً



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الميثاق الأخلاقي للطالب الجامعي

تمهيد

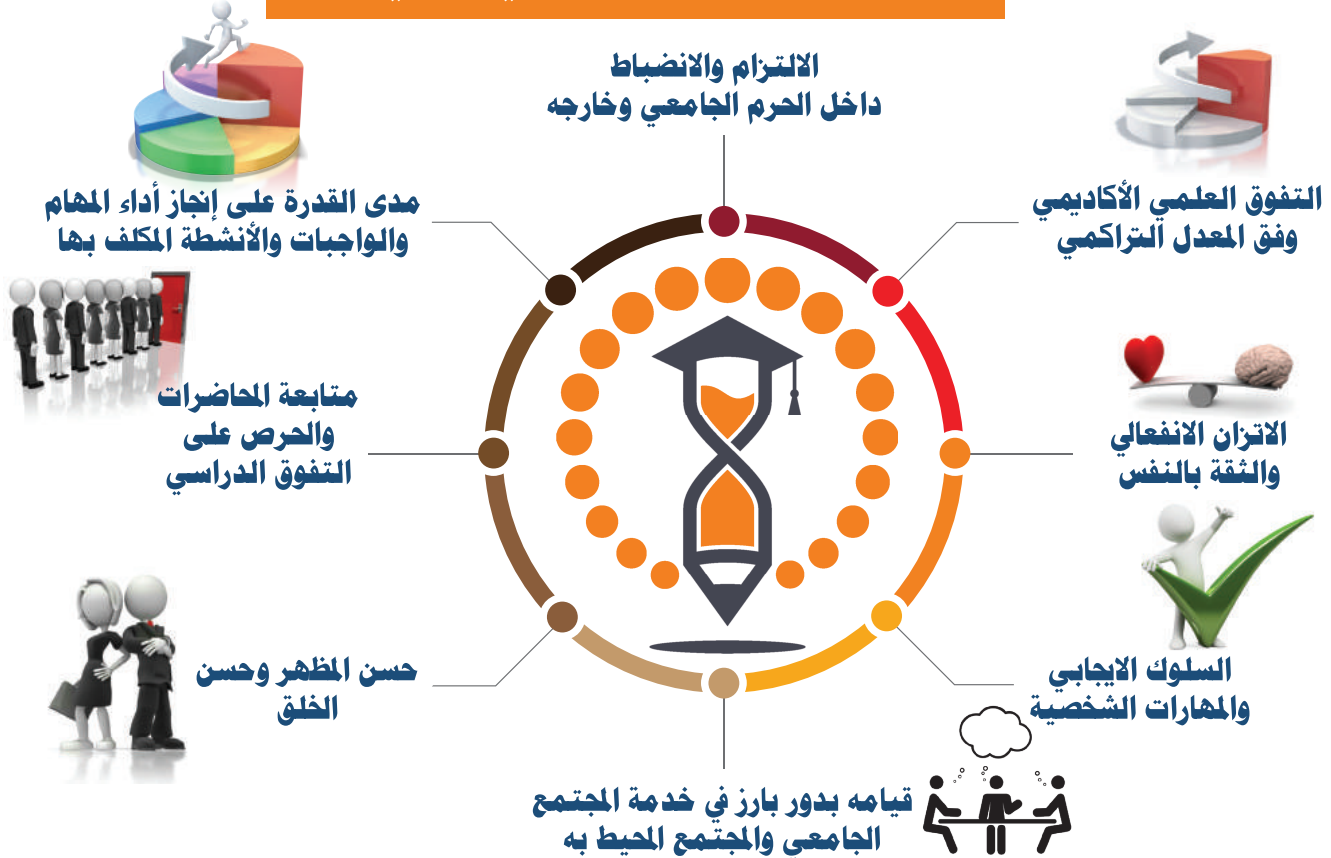


يواجه طالب الجامعة اليوم تحديات تؤثر في فكره ومشاعره وسلوكه ، وقد توجهه للتحلل من الضوابط التي يرتضيها المجتمع وترتضيها الجامعة ؛ ومن ثم يرتكب سلوكيات تتسبب في سوء علاقته بالمجتمع ، أو تسهم في تدني ثقته بنفسه، أو تؤدي إلى ضعف في دراسته، أو تسبب توتراً في علاقته بأساتذته وزملائه ؛ فيكون عضواً مزعجاً في جامعته ومجتمعه .

أما في حالة تحصينه بالأخلاقيات والتي يجب التحلي بها وتوعيته بالواجبات التي يجب أن يلتزم بها والحقوق التي يتمتع بها في كافة تفاعلاته في الحياة الجامعية، والقوانين التي تنطبق عليه ، فإنه يستطيع أن يواجه هذه التحديات باقتدار.

وتنادي الاتجاهات المعاصرة في التعليم الجامعي بأن يكون الطالب عضواً مهماً في أسرة الجامعة، وأن يكون شريكاً فاعلاً في صناعة سمعتها وهيبتهما في المجتمع ؛ لذا فإنها تنادي بأهمية وجود سمات للطلاب المثالي في الجامعة، وضرورة تحلي طلابها بها، ومحاسبتهم عليها.

صفات الطالب الجامعي المثالي





ملماً بالأحداث المحلية والإقليمية والعالمية الجارية

المشاركات والجوائز الداخلية والخارجية



استغلال الوقت وتقسيمه بطريقة صحيحة



القدرة على إقامة علاقات طيبة مع الكلية - الأساتذة - إدارة الجامعة



الحفاظة على ممارسة الهوايات



المشاركة في الأنشطة الجامعية وخدمة المجتمع



الثقافة العامة والمتنوعة " اختبار تحريري "





أهداف الميثاق الأخلاقي

يحقق وجود ميثاق أخلاقي لطالب الجامعة فوائد عدة ، منها:



يشعره بالمسؤولية تجاه جامعتة



إثارة اهتمامه وتفكيره في طبيعة دوره



إشاعة روح المنافسة الشريفة بينه وبين زملائه



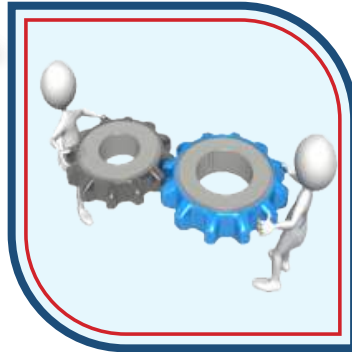
يمكن اتخاذه معياراً للموازنة بين الأعمال الفعلية وما ينبغي أن يكون ،
وذلك مع توضيح مستوى التحسن في أدائه ، والمراجعة الشاملة لأهدافه

مما يؤكد دور الجامعة في تنمية شخصية طلابها حتى يكونوا قادرين على تحقيق
التنمية العلمية والمهنية بصورة مستمرة



آليات تطبيق الميثاق الأخلاقي

يتطلب الميثاق الأخلاقي الآليات التالية :



ثانياً:

تحفيز الطلاب في إطار القوانين المنظمة
للأنشطة الجامعية



أولاً:

برامج توعيه للطلاب بأخلاقياتهم
وواجباتهم وحقوقهم online .

مما يسهم في الارتقاء بسمعة الجامعة وجعلها في مصاف الجامعات المتميزة على صعيد
الجامعات المحلية والإقليمية والدولية



القوانين التي
يخضع لها الطالب

الحقوق التي
يتمتع بها الطالب

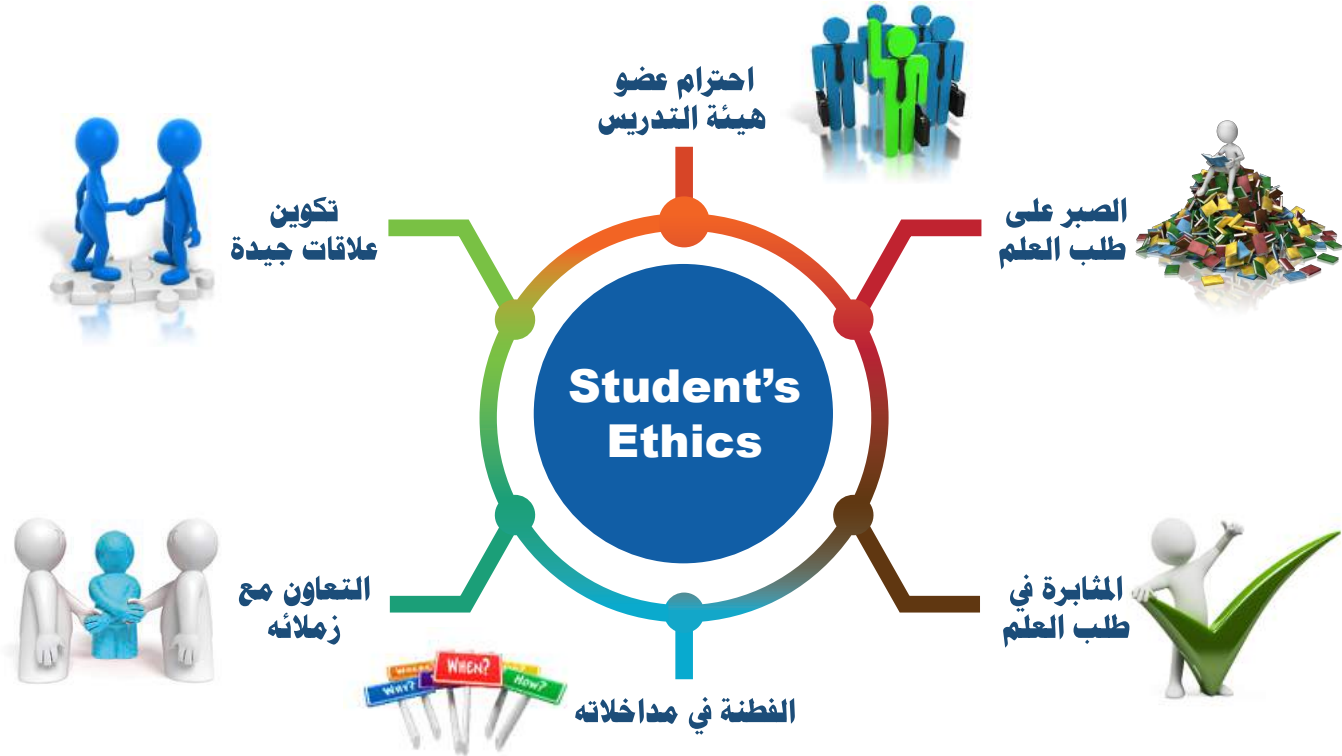
الواجبات التي
يجب أن يلتزم بها
الطالب

الأخلاقيات التي
يجب أن يتحلى بها
الطالب

أولاً : برامج توعية الطلاب



الأخلاقيات التي يجب أن يتحلى بها الطالب



بالإضافة للعديد من الأخلاقيات الحسنة التي تعكس صفات الطالب المثالي



الصبر على طلب العلم:

ويعني أن يتذكر طالب الجامعة أن طلب العلم ليس بالأمر الميسور، ولا يستطيع أن يحصله بدون بذل كل ما في وسعه من طاقة، وتحمل الصعوبات التي تصادفه سواء كانت شخصية تتمثل في المجهود الجسدي أو الذهني أو الاجتماعي أو كانت متصلة بأفراد الأسرة.

المثابرة في طلب العلم:
أن يضع نصب عينيه نماذج مميزة من الناجحين من
العلماء والخبراء في تخصصات العلم المختلفة والذين تغلبوا
على صعوباتهم لنيل أرفع الدرجات العلمية.





احترام عضو هيئة التدريس:

يعني هذا الخلق أن طالب الجامعة يقدر إنسانيته، ويراعي سنه وخبرته، وينفذ تعليماته التي تنظم علاقته بطلابه، ويثمن جهوده لإدارة الطلاب، ويشكره في محاولاته لتحفيز طلابه على الحضور والسلام عليه عند رؤيته. واحترام زملائه فلا يتحدث عنهم بما يكره لنفسه.

الفطنة في مداخلاته:

أن يعرف الوقت المناسب لطرح أسئلته، ونوع الأسئلة، ومقدارها. كما يعرف الوقت الملائم للإجابة عن الأسئلة المطروحة سواء من قبل عضو هيئة التدريس أو زملائه الطلاب؛ حتى لا يتلقى لوماً لا يرضاه لنفسه من أي فرد في قاعة المحاضرات، هو ما قد يقلل من عزيمته في المشاركة الفاعلة في وقت لاحق، أو يتسبب في إحداث إحراج لفرد ما يؤدي إلى خسارته.





تكوين علاقات جيدة:

وجود علاقات سليمة مع زملائه الطلاب، وهذا الخلق يتطلب أن يتحلى الطالب بسمات شخصية، مثل كونه : ودوداً، ومتواضعاً، ومرناً، ومرحاً، وصادقاً، وأميناً ، وغيرها من مقومات العلاقات الاجتماعية الجيدة.

التعاون مع زملائه:

أن تكون بين الطالب وزملائه تبادل منافع وخدمات تعود بالفائدة المتبادلة بينهم ، وذلك مثل : تزويده بما يفوته من مادة علمية تتعلق بموضوعات المقررات، ومساعدته على توضيح جزئيات غير مفهومة لديه، والسؤال عنه في حالة غيابه، وفي مرضه، والدفاع عنه أمام أعضاء هيئة التدريس وأمام زملائه، وتقديم التوجيه والنصح له في قصيره في واجباته الدراسية.



الواجبات التي يجب أن يلتزم بها الطالب

الاستذكار



الالتزام
بالمحاضرات



تطبيق العلم



العناية بالمظهر



الحرص على
سيرته وسمعته



التجاوب



رؤية جيدة
لمستقبله



التمكن اللغوي



الولاء والإشادة
بالجامعة



البعد عن الإساءة
للجامعة

الحرص على سيرته وسمعته:

أن يكون الطالب حسن السلوك ، متسماً بالعقلانية والمنهجية ، متزن في فكره وقوله وعمله، وأن يتمتع بمهارات تواصل عالية تربطه بمجتمعه الجامعي ، وأن يبتعد عن كافة التصرفات السيئة مثل : الغش في الامتحانات ، والدروس الخصوصية، وهو بهذه الحال يختلف عن طالب غير مكترث يفعل ما يشاء من الأعمال ولا يعير لنهايتها المؤسفة اهتماماً.





العناية بالمظهر:

اهتمام الطالب بنظافته، والعناية بهندامه، وبرأئحته - يعكس شخصيته. وهذا من شأنه أن يجعله مقبولا لدى الآخرين من زملائه ومدرسيه وكل من يتعامل معه داخل وخارج قاعة الدراسة. وعدم الاهتمام الزائد بالمظهر.

تطبيق العلم:

ترجمة ما تعلمه نظرياً في المواقف التي تصادفه في حياته اليومية، فإذا تعلم معنى الصبر وجب عليه أن يطبق معناه عند طلبه للعلم وما يتطلبه ذلك من جهود.





الالتزام بالمحاضرات:

الانضباط في حضور محاضراته المقررة عليه بدون تأخير ولا غياب إلا في حالات معينة؛ حتى لا يفوت على نفسه فوائد مثل: تحصيل موضوعات المقرر الدراسي من عضوية هيئة التدريس مباشرة، والاستفادة من المداخلات التي تتم في المحاضرات، وإثبات جديته لنفسه ومدرسيه.

التجارب:

حضور الطالب مع عضو هيئة التدريس فكرياً، فلا ينشغل بأحاديث جانبية مع زملائه، أو يلعب بهاتفه الجوال، أو يشرد بفكره بعيداً عن الدرس، أو ينام. بل عليه الإنصات له، ومناقشته في الجزئيات التي لم يستوعبها جيداً .



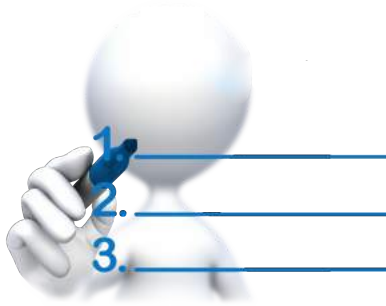


الاستذكار :

من حيث الاستعداد المنظم للطلاب حيال المقررات الدراسية، وقراءة الموضوعات التي تم تناولها بصورة منظمة؛ حتى لا تتراكم عليه موضوعات المقررات الدراسية مجتمعة، ومن ثم تصعب عليه المذاكرة التي تعينه على اجتياز الاختبارات.

التمكن اللغوي:
يحتاج طالب الجامعة إلى لغة أخرى مع لغته الأصلية؛
نظراً لأن طبيعة الدراسة الجامعية تتطلب منه أن يقرأ في
مراجع مختلفة.





رؤية جيدة لمستقبله:

أن يكون لدى الطالب هدف واضح يتناسب مع إمكانياته الشخصية المكتسبة من دراسته الجامعية والمتمثلة في اختياره لتخصصه العلمي، وعليه فإنه يبذل الجهد الذي يرى أنه يساعد في تحقيق هدفه.

الولاء والإشادة بالجامعة:

احترام الإطار الفكري للجامعة مثل : (رؤيتها، ورسالتها ، وأهدافها، ولوائدها، وبرامجها، وخططها، وتعليماتها) ، والالتزام بتنفيذها، والاعتزاز بمعايير قبولها لطلابها ، والحفاظة على هويتها والدفاع عن ثوابتها، والمشاركة في نهضتها وهيبتها ، وتميزها في الأوساط العلمية والمجتمع .





البعد عن الإساءة للجامعة:

أي عدم ارتكاب ما يسوء سمعتها من مظاهر مخلة
بالتألب المثالي كالأشتراك في التأنظيمات غير المرخص بها
في الجامعة ، أو إلحاق الضرر بممتلكاتها، أو الأنتقاص من
أسرتها.



الحقوق التي يتمتع بها الطالب

توفير البيئة الدراسية
والمناخ العلمي المناسب
له للحصول على تعلم ذي
جودة عالية بما يتماشى
مع رسالة الجامعة

الحصول على البطاقة
الجامعية التي تثبت
شخصيته داخل وخارج
الجامعة

الالتحاق بالكلية أو القسم
العلمي حسب رغبته وفق
ضوابط وشروط القبول
والتسجيل التي تقرها الجامعة

الاستفادة من خدمات ومرافق
الجامعة مثل : (السكن الجامعي،
المكتبة المركزية، مركز الاستشارات
للمساعدة النفسية والاجتماعية،
اللاعب الرياضية، الأنشطة الطلابية
والفعاليات التعليمية، المطاعم،
مواقف السيارات، وغيرها) وذلك
وفقاً للوائح والأنظمة في الجامعة
وحسب الإمكانيات المتاحة

إشعاره وإحاطته بوجود
يوم إرشادي للتعريف
بكلّيات الجامعة وأقسامها
ومعرفة ما يناسبه منها
للالتحاق بها بعد توفر
شروط القبول في الطالب

التحويل من كلية إلى أخرى
داخل الجامعة أو من قسم
علمي إلى آخر أو تحويل
نظام الدراسة من انتساب
إلى انتظام أو تعليم
عن بعد حسب اللوائح
والأنظمة الخاصة بالتحويل
وحسب إمكانيات المتاحة
داخل الكلية

الحصول على توصيف المقرر الدراسي عند بدء
الدراسة والذي يشتمل علي : (معلومات عن
أستاذ / أساتذة المقرر الدراسي، أهداف المقرر
ومخرجاته التعليمية ، الجدول الزمني

توفير الرعاية الصحية الكافية
له وحسب ما تنص عليه
لوائح الجامعة من توفير
العلاج في المستشفيات
والمراكز الصحية التابعة
للجامعة

لتنفيذ المقرر ، أساليب وطرق تقييم
الطالب خلال الفصل الدراسي من
اختبارات وأنشطة تتعلق بالمادة ،
وتطبيقات عملية على المادة ، توزيع
المهارات الواجب اكتسابها، المراجع،
مصادر المعرفة و التعلم

حرية التعبير عن الرأي
والمناقشة في الأمور
التعليمية والتربوية
التي تقصه على أن يكون
ذلك في حدود السلوكيات
اللائقة ووفقاً لأنظمة
الجامعة ولوائحها.

الحصول على الخدمة اللائقة
والمناسبة لاحتياجاته وتعريفه
بها في حالة كونه من ذوي
الاحتياجات الخاصة وذلك
حسب الإمكانيات المتاحة.

حذف أو إضافة أي مقرر ،
أو حذف الفصل الدراسي
بأكمله وفقاً للتقويم الجامعي
القائم على نظام الساعات
المعتمدة .

إشعاره قبل اتخاذ أي قرار بحقه
ولفت نظره عند وقوع أي مخالفات
وإخطاره كتابياً بما تم اتخاذه من
قرارات بحقه مع إعطائه حق النقض
في أي قرار يتعارض مع مصلحته
الأكاديمية وفقاً لأنظمة الجامعة
ولوائحها



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الاطلاع على علاماته في

المقرر الدراسي و نتائج

الاختبارات الدورية

والفصلية التي أداها بعد
الانتهاء من تصحيحها، وكذا
مراجعة إجاباته في الاختبار
النهائي

الحصول على الحوافز
والمكافآت المادية الإضافية
المقررة نظاماً في حالة
كونه طالباً متفوقاً.

التمتع بخدمات الرعاية
الاجتماعية التي تقدمها
الجامعة والحصول على
إعانات أو قروض مالية
بعد دراسة حالته المادية
وثبوت حاجته لها وفقاً
لأنظمة الجامعة ولوائحها

معرفة الإجابة
النموذجية لأسئلة
الاختبارات الفصلية

التظلم لدى الجهة المعنية
في حالة عدم الحصول علي
حقوقه المذكورة في ميثاق
الطالب

ضمان سرية الشكاوى المقدمة منه
ضد أستاذه مع الشعور بالأمن
الحسي ، بحيث لا يتعرض إلى
أخطار جسدية أو صحية ، والأمن
المعنوي أو النفسي ، بحيث لا
يشعر الطالب بأي تهديد معنوي
مثل التخويف من العقوبة أو
التعرض للإهانة أو السخرية من
قبل الجهات الأكاديمية والإدارية)

التزام أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بمواعيد وأوقات المحاضرات والساعات المكتبية وفترات الراحة بين المحاضرات وعدم إلغاء

إحاطته بما يصدر في حقه من إنذار أو لفت نظر أو حرمان من الاختبار النهائي ، وإحاطته بسبب حرمانه قبل موعد الاختبار النهائي بوقت كاف

المحاضرات أو تغيير أوقاتها إلا في حالة الضرورة وبعد الإعلان عن ذلك على أن يتم إعطاء محاضرات بديلة عن تلك التي تم إلغاؤها أو التغيب عنها بما لا يتعارض مع وقت الطالب أو قدرته على الاستيعاب

أن تكون أسئلة الاختبارات ضمن إطار المنهج الدراسي ومحتوياته ، وأن يراعى التوزيع المتوازن والمنطقي للدرجات ضمن هذا الإطار

توفير فرص التواصل الدائم مع عضو هيئة التدريس بالطرق المختلفة كالبريد الإلكتروني أو الساعات المكتبية وحرية طرح الأسئلة على عضو هيئة التدريس دون حرج أو تهيب مع الالتزام بأداب النقاش وحسب ما تقتضيه الآداب العامة

الحصول على وثيقة التخرج عند إنهاء متطلبات التخرج وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة خلال الفترة الزمنية التي تحددها الجامعة لتسليم الوثيقة

تعريفه بمصادر الحصول على اللوائح والأنظمة الجامعية (موقع الجامعة الإلكتروني ، وشؤون الطلاب وغيرها) وحصوله على نسخة ورقية أو إلكترونية من ميثاق أخلاقيات الطالب الجامعي

القوانين التي يخضع لها الطالب

اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢
القسم السادس من الباب الثالث : ” نظام تأديب الطلاب ”

مادة ١٢٣

الطلاب المقيدون والمنتسبون والمرخص لهم بتأدية امتحان من الخارج و المستمعون خاضعون للنظام التأديبي المبين فيما يلي:

مادة ١٢٤

يعد مخالفة تأديبية كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد الجامعية و علي الأخص:

كل إتلاف للمنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب الجامعية أو تبديدها	الأعمال المخلة بنظام الكلية أو المنشآت الجامعية
تعطيل الدراسة أو التحريض عليه أو الامتناع المدير عن حضور الدروس والمحاضرات والأعمال الجامعية الأخرى التي تقضي اللوائح بالمواظبة عليها	كل تنظيم للجمعيات داخل الجامعة أو الاشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة
الإخلال بنظام امتحان أو الهدوء اللازم له و كل غش في امتحان أو شروع فيه	كل فعل يتنافى مع الشرف أو الكرامة أو مخل بحسن السير والسلوك داخل الجامعة أو خارجها
الاعتصام داخل المباني الجامعية أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام أو الآداب	توزيع المنشورات أو إصدار جرائد حائط بأية صورة بالكلية أو جمع توقيعات بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة.

مادة ١٢٥

كل طالب يرتكب غشا في امتحان أو شروعا فيه ويضبط في حالة تلبس يخرج
العميد أو من ينوب عنه من لجنة الامتحان؛ ويحرم من دخول الامتحان
ويحال إلي مجلس التأديب.

أما في الأحوال الأخرى :

فيبطل الامتحان بقرار من مجلس التأديب أو مجلس الكلية ويترتب عليه
بطان الدرجة العلمية إذا كانت قد منحت للطالب قبل كشف الغش.

مادة ١٢٦

العقوبات التأديبية هي:

- يجوز الأمر بإعلان القرار الصادر بالعقوبة التأديبية داخل الكلية ويجب
إبلاغ القرارات إلي ولي أمر الطالب.
- تحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات التأديبية عدا التنبيه الشفوي في ملف
الطالب.
- لمجلس الجامعة أن يعيد النظر في القرار الصادر بالفصل النهائي بعد مضي
ثلاث سنوات علي الأقل من تاريخ صدور القرار.

١. التنبيه شفاهة أو كتابة	٢. الحرمان من بعض الخدمات الطلابية
٣. الإنذار	٤. الحرمان من حضور دروس أحد المقررات لمدة لا تتجاوز شهرا
٥. الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز شهرا	٦. الحرمان من الامتحان في مقرر أو أكثر
٧. وقف قيد الطالب لدرجة الماجستير أو الدكتوراه لمدة لا تتجاوز شهرين أو لمدة فصل دراسي	٨. إلغاء امتحان الطالب في مقرر أو أكثر
٩. الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز فصلا دراسيا	١٠. حرمان الطالب من القيد للماجستير أو الدكتوراه مدة فصل دراسي أو أكثر
١١. الحرمان من الامتحان في فصل دراسي واحد أو أكثر	١٢. الفصل من الكلية لمدة تزيد علي فصل دراسي
١٣. الفصل النهائي من الجامعة و يبلغ قرار الفصل إلي الجامعات الأخرى و يترتب عليه عدم صلاحية الطالب للقيد أو التقدم إلي الامتحانات في جامعات جمهورية مصر العربية	

الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات هي:

ولهم توقيع العقوبات الأربع الأولى المبينة في المادة السابقة عما يقع من الطلاب أثناء الدروس والمحاضرات والأنشطة الجامعية المختلفة.

وله توقيع العقوبات الثماني الأولى المبينة في المادة السابقة، وفي حالة حدوث اضطرابات أو إخلال بالنظام ينتج عنه أو يخشى منه عدم انتظام الدراسة أو الامتحان - يكون لعميد الكلية توقيع جميع العقوبات المبينة في المادة السابقة، على أن يعرض الأمر خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقوبة على مجلس التأديب إذا كانت العقوبة بالفصل النهائي من الجامعة، وعلى رئيس الجامعة بالنسبة إلى غير ذلك من العقوبات؛ وذلك للنظر في تأييد العقوبة أو إلغاؤها أو تعديلها.

وله توقيع جميع العقوبات المبينة في المادة السابقة عدا العقوبة الأخيرة، وذلك بعد أخذ رأي عميد الكلية، وله أن يمنع الطالب المحال إلى مجلس التأديب من دخول أمانة الجامعة حتى اليوم المحدد لمحاكمته.

وله توقيع جميع العقوبات.

مادة ١٢٧

الأساتذة
والأساتذة
المساعدون

عميد
الكلية

رئيس
الجامعة

مجلس
التأديب

مادة ١٢٨

لا توقع عقوبة من العقوبات الواردة في البند الخامس و ما بعده من المادة (١٢٦) إلا بعد التحقيق مع الطالب كلية وسماع أقواله ، و يتولي التحقيق من ينتدبه عميد الكلية، و لا يجوز لعضو هيئة التدريس المنتدب للتحقيق مع الطالب أن يكون عضوا في مجلس التأديب.

مادة ١٢٩

القرارات التي تصدر من الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات التأديبية وفقا للمادة (١٢٧) تكون نهائية.

ومع ذلك تجوز **المعارضة** في القرار الصادر غيابيا من مجلس التأديب وذلك في خلال أسبوع من تاريخ إعلانه للطالب أو ولي أمره، و يعد القرار حضورياً إذا كان طلب الحضور قد أعلن إلي شخص الطالب أو ولي أمره وتخلف الطالب عن الحضور بغير عذر مقبول.

ويجوز للطالب **التظلم** من قرار مجلس التأديب بطلب يقدمه إلي رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إبلاغه بالقرار، و يعرض رئيس الجامعة ما يقدم إليه من تظلمات علي مجلس الجامعة للنظر فيها.

تعظيم دوره البنائي في الحياة الجامعية

تعزيز المشاركة في الأنشطة المقامة في الجامعة حسب
الإمكانات المتاحة

احترام رأي الطلاب في الخدمات المقدمة له

إتاحة مساحة من الحرية لاختيار من يمثله من
زملائه للمشاركة في اللجان الطلابية .

القوانين المنظمة للأنشطة الجامعية

ثانياً: تحفيز الطلاب في إطار القوانين المنظمة للأنشطة الجامعية

الطالب عضو مهم في أسرة الجامعة، وشريك فاعل في صناعة سمعتها وهيبته في المجتمع

تعظيم دوره البنائي في الحياة الجامعية :

أن الطالب له دور في تشكيل شخصيته، وفي تكوين نظرة الآخرين إليه، ومن ثم نوعية التعامل معه في أي مكان وزمن. كما أن له دوراً في رسم السياسات التربوية وتنفيذها ومراجعتها؛ لأنه عضو فاعل في تفاعلات الحياة الجامعية التي تتصل بالطالب سواء في العملية التعليمية، أو الأنشطة الطلابية، أو العلاقات التبادلية مع أعضاء هيئة التدريس، أو زملائه، أو تقويم أداء الجامعة، أو نحو ذلك.

تعزيز المشاركة في الأنشطة المقامة في الجامعة

وهذا يعني أن يأخذ الطالب بزمام المبادرة في الاشتراك في أنشطة الجامعة، ولاسيما الأنشطة التي فيها تمثيل للجامعة في المجتمع أو على مستوى الجامعات، وإتاحة الفرصة له لحضور الدورات التدريبية والبرامج والرحلات والأنشطة والأعمال التطوعية بما لا يتعارض مع واجباته الأكاديمية.

الطالب عضو مهم في أسرة الجامعة، وشريك فاعل في صناعة سمعتها وهيبته في المجتمع

احترام رأي الطلاب بالخدمات المقدمة له

مما يزيد من ثقته في البيئة التعليمية التي يتمتع بها وي طرح احتياجاته وتطلعاته والوسائل اللازمة لإبداعه وتفوقه العلمي وتوقعاته في أساتذته والمقررات التي يتناولها بالدراسة.

إتاحة مساحة من الحرية لاختيار من يمثله من زملائه للمشاركة في اللجان الطلابية وذلك لمناقشة ما يخصه من مواضيع من خلال التوعية بدور الاتحادات الطلابية وذلك وفقاً للائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.

القوانين المنظمة للأنشطة والمشاركات الطلابية

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٢٣ لسنة ٢٠١٧

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢

الباب الثامن ((الاتحادات الطلابية)).



مادة ٣١٨

الاتحادات الطلابية:

هى التنظيمات الشرعية التى تعبر عن آراء الطلاب وطموحاتهم بالجامعات والكليات والمعاهد، ويمارسون خلالها كافة الأنشطة الطلابية فى إطار التقاليد والقيم الجامعية الأصيلة، وهى التى ترفع مصالحهم، وتقوم على تنظيم النشاط الطلابي وكفالة ممارسته، وتمثيل الطلاب أمام الجهات المعنية.

الأنشطة الطلابية:

كل الأنشطة التى يمارسها الطلاب والتى تشمل الأنشطة الرياضية والثقافية والإعلامية والفنية والاجتماعية والرحلات والعلمية والعملية والتكنولوجية والجوالة والخدمة العامة وأنشطة الأسر.

مادة ٣١٩

تهدف الاتحادات الطلابية الى تحقيق مايلي:

تنمية وتعميق الأسس
والمبادئ الروحية
والأخلاقية من خلال العمل
بروح الفريق

صقل مواهب الطلاب وتنمية
قدراتهم ومهاراتهم وتوظيفها
بما يعود بالفائدة على الطالب
ومؤسسته التعليمية والوطن

توثيق الروابط بين جموع
الطلاب واعضاء هيئة
التدريس والهيئة الإدارية
المعونة والعاملين

العمل على إعداد كوادر طلابية قادرة
على تحمل المسؤولية وترسيخ الوعي
الوطني وإعلاء قيمة الانتماء والقيم
المجتمعية وتعميق أسس الديمقراطية
وحقوق الإنسان والمواطنة لدى الطلاب

تمثيل الطلاب في الداخل والخارج
والدفاع عن مصالحهم وحقوقهم، بما
لا يخالف التقاليد والقيم الجامعية،
والتواصل مع الجهات المختلفة
لتوفير وتحسين الخدمات المقدمة لهم



العمل على توفير أسباب الراحة الوسائل المهيئة للطلاب داخل الجامعة وخارجها

وضع وتنظيم المشروعات والبرامج الطلابية التي تقدم اهداف الجامعة أو الكلية أو المعهد وتسهم بإيجابية في بناء المجتمع وتطويره

العمل على إبراز القيم المجتمعية الهادفة والالتزام بالتقاليد الجامعية في كافة الأنشطة

تشجيع إقامة الأسر الطلابية والجمعيات والنوادي المتخصصة لتنمية المهارات ودعم الابتكارات والإبداعات الطلابية دون تمييز بسبب فئوي أو ديني أو عرقي أو حزبي أو لأي سبب آخر

تدعيم العلاقات مع الاتحادات الطلابية داخل الوطن وخارجه وكافة الجهات الخدمية للمجتمع الجامعي طبقاً للإجراءات القانونية المقررة في هذا الشأن





مادة ٣٢٠

يتشكل الاتحاد الطلابي لكل جامعة أو كلية أو معهد من رئيس الاتحاد ونائبه، وأمناء ومساعدى أمناء لجان الأنشطة السبعة على مستوى الجامعة أو الكلية أو المعهد، والأعضاء المنضمين إلى كل لجنة من هذه اللجان، وذلك من جميع طلاب الكليات والمعاهد الجامعية المقيدین بها لنيل درجة البكالوريوس أو الليسانس وتتعدد مستوياته على النحو التالي:

مؤتمر عام الجامعة	لجان الأنشطة الطلابية السبعة
مجلس اتحاد طلاب الجامعة	مجلس اتحاد طلاب الكلية أو المعهد
الجمعية العمومية على مستوى الجامعة	الجمعية العمومية على مستوى الكلية أو المعهد
المكتب التنفيذي لكل نشاط من أنشطة اللجان السبعة على مستوى الجامعة	المكتب التنفيذي لكل نشاط من أنشطة اللجان السبعة على مستوى الكلية أو المعهد

مادة ٣٢٤

يشترط فيمن يتقدم للترشح لعضوية لجان الاتحادات الشروط التالية:

- ١- أن يكون متمتعاً بجنسية جمهورية مصر العربية.
- ٢- أن يكون محمود السيرة حسن السمعة.
- ٣- أن يكون مستجداً في فرقته الدراسية بالنسبة لطلاب النظام الفصلي ونظام العام الكامل سواء كان مسجلاً بنظام الانتظام أو الانتساب الموجه.
- ٤- أن يكون مستجداً ولم يرسب في أكثر من مقرر من المقررات التي سجلها في العام الماضي بالنسبة لطلاب نظام الساعات المعتمدة.
- ٥- أن يكون له نشاط طلابي موثق في الجامعة أو الكلية أو المعهد في مجال اللجنة المرشح لها عدد من طلاب السنة الجامعية الأولى.
- ٦- ألا يكون قد سبق مجازاته تأديبياً بإحدى الجزاءات المنصوص عليها في البنود من (٥) إلى (١٢) من المادة (١٢٦) من هذه اللائحة.
- ٨- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية أو بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
- ٩- ألا يكون منتمياً إلى أي تنظيم أو كيان أو جماعة إرهابية مؤسسه على خلاف القانون.



أولاً: اختصاصات لجان الأنشطة الطلابية بصفة عامة:

مادة ٣٣٨

- ١- وضع خطط وبرامج النشاط
- ٢- متابعة توفير المنشآت والأدوات والخامات اللازمة للمسابقات الداخلية والخارجية
- ٣- اقتراح الميزانيات اللازمة للصرف على الأنشطة
- ٤- تشجيع الطلاب على المشاركة في الأنشطة وتهيئة الفرص الملائمة لممارسة النشاط
- ٥- تنظيم إقامة المسابقات والحفلات والمهرجانات والمؤتمرات والدورات وورش العمل
- ٦- تشجيع تكوين الفرق المختلفة وترشيح المدربين المعتمدين لتدريبهم
- ٧- ترشيح ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس لكل لجنة من لجان الاتحاد من ذوي الخبرة في مجال نشاط اللجنة إلى السلطة المختصة لاختار من بينهم مستشار اللجنة

مادة ٣٣٨

ثانياً: اختصاصات كل لجنة من لجان الأنشطة الطلابية:

تختص لجنة الأسر بما يلي:

- ١- وضع قواعد إنشاء الأسر ومراجعة اللوائح الداخلية لتنظيم عملها
- ٢- تشجيع تكوين الأسر وتفعيل أنشطتها وتقديم الدعم الفني لها
- ٣- تقديم الدعم الفني والمادي للمبادرات والحملات الطلابية
- ٤- تنظيم مهرجانات الأسر والمؤتمرات والورش والدورات التدريبية لطلاب الأسر



مادة ٣٣٨

ثانياً: اختصاصات كل لجنة من لجان الأنشطة الطلابية:

تختص لجنة النشاط الرياضي بما يلي:

- ١- بث الروح الرياضية بين الطلاب وتشجيع المواهب الرياضية والعمل على تنميتها
- ٢- تنظيم الدورات والمباريات والمسابقات والحفلات والمهرجانات الرياضية
- ٣- متابعة توفير المنشآت والملاعب والأدوات والملابس الرياضية اللازمة للمسابقات

مادة ٢٣٨

ثانياً: اختصاصات كل لجنة من لجان الأنشطة الطلابية:

تختص لجنة النشاط الثقافي والإعلامي بما يلي:

- ١- تنمية الوعي بقضايا الوطن بما يرسخ مفاهيم المواطنة والديموقراطية
- ٢- إطلاق طاقات الطلاب الفكرية والإبداعية والثقافية والمعلوماتية
- ٣- نشر ثقافة حقوق الانسان وترسيخ قيم المشاركة الإيجابية التي تسهم فى تنمية الوعي السياسي والاجتماعي لدى الطلاب
- ٤- متابعة توفير القاعات والتجهيزات والمعدات والأدوات والخامات اللازمة للمسابقات الثقافية والإعلامية فى الداخل والخارج
- ٥- إصدار المجلات والنشرات الثقافية والعمل على إنشاء مكتبة ثقافية متنوعة
- ٦- تنمية المهارات الإعلامية وتكوين فريق إعلامي يتولى تغطية أنشطة الاتحاد
- ٧- تكوين الأندية الثقافية المتخصصة ونماذج المحاكاة المختلفة



مادة ٣٣٨

ثانياً: اختصاصات كل لجنة من لجان الأنشطة الطلابية:

تختص لجنة النشاط الفني بما يلي:

- ١- العمل على الارتقاء بالذوق العام وتنمية الحس الجمالي والفني لدى الطلاب
- ٢- تنمية وصقلها المواهب الفنية للطلاب
- ٣- متابعة توفير المسارح وقاعات العرض والخامات والأدوات والآلات والملابس وكافة الاحتياجات اللازمة لتنفيذ الأنشطة الفنية في الداخل والخارج
- ٤- إصدار النشرات الفنية وتنظيم المهرجانات وورش العمل واستضافة الشخصيات العامة
- ٥- تكوين نوادي الفنون وأكاديمياتها المتخصصة في الأنشطة الفنية

مادة ٣٢٨

ثانياً: اختصاصات كل لجنة من لجان الأنشطة الطلابية:

تختص لجنة الجواله بما يلي:

- ١- التوعية بأهداف وأسس ومبادئ الحركة الكشفية ونشر أفكارها
- ٢- تنمية مهارات القيادة والقدرة على تحمل المسؤولية والاعتماد على النفس
- ٣- تنمية المهارات الكشفية والشخصية لدى الطلاب من خلال المعسكرات والرحلات والدورات التدريبية وورش العمل
- ٤- تكوين نوادي الهوايات وتنمية مواهب الطلاب المختلفة وصقلها
- ٥- العمل على توفير ميدان للجواله والقاعات والأدوات والملابس والكتب اللازمة لأنشطة الجواله
- ٦- تنفيذ معسكرات العمل وبرامج الخدمة العامة وخدمة البيئة والمجتمع
- ٧- التواصل مع الجمعيات الكشفية لدعم الحركة الكشفية في الداخل والخارج



مادة ٣٣٨

ثانياً: اختصاصات كل لجنة من لجان الأنشطة الطلابية:

تختص لجنة النشاط الاجتماعي والرحلات بما يلي:

- ١- عقد الندوات والمحاضرات والمؤتمرات وإحياء المناسبات القومية والدينية
- ٢- العمل على تنمية الروابط الاجتماعية بين الطلاب وبين أعضاء هيئة التدريس والعاملين وإشاعة روح التعاون والإخاء بينهم وبث الروح الجامعية فيهم
- ٣- تنظيم الرحلات والمعسكرات الاجتماعية والثقافية والترفيهية التي تساعد الطلاب على التعرف على معالم مصر والعالم
- ٤- العمل على توفير الدعم الاجتماعي بغير القادرين وذوى الاحتياجات الخاصة والمرضى والأيتام والمسنين داخلياً وخارجياً

مادة ٣٣٨

ثانياً: اختصاصات كل لجنة من لجان الأنشطة الطلابية:

تختص لجنة النشاط العلمي والتكنولوجي بما يلي:

- ١- تشجيع الطلاب على البحث العلمي والمشاركة فى الأنشطة العلمية
- ٢- متابعة توفير الأدوات والخامات اللازمة للأنشطة العلمية الداخلية والخارجية
- ٣- تقديم الدعم الفني والمالي لتسجيل براءات الاختراع والملكيات الفكرية للطلاب
- ٤- عقد الندوات والمحاضرات والمؤتمرات العلمية بهدف تنمية القدرات العلمية والابتكارية
- ٥- دعم نوادي العلوم والجمعيات العلمية والعمل على توفير الدعم المادي والفني
- ٦- العمل على توفير فرص التدريب والتبادل العلمي الطلابي داخل وخارج الوطن
- ٧- العمل على نشر الأبحاث والابتكارات الطلابية فى المجالات العلمية
- ٨- التنسيق بين الطلاب فى مجالات العلوم المختلفة والبحث العلمي



مادة ٣٤٩

في حالة عدم تمثيل أحد الطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة في مجالس الاتحادات في الجامعات أو الكليات أو المعاهد والتي تضم طلاباً من ذوي الاحتياجات الخاصة، تصدر السلطة المختصة قراراً بتعيين ممثل لهم بناءً على ترشيح من مجلس الاتحاد على أن يكون له كافة حقوق وواجبات العضو المنتخب.

مادة ٣٥٣

يتم رفع الغياب عن الطلاب المشاركين في الأنشطة وتعويضهم عن المحاضرات والحصص العملية والامتحانات خلال فترة مشاركتهم في الأنشطة الرسمية على مستوى الجامعة أو الكلية أو المعهد سواء على المستوى المحلي أو الدولي

فهرس الكتاب

الواجبات التي يجب أن يلتزم بها الطالب	١٥
الحقوق التي يتمتع بها الطالب	٢٦
القوانين التي يخضع لها الطالب	٣٠
ثانياً: تحفيز الطلاب في إطار القوانين المنظمة للأنشطة الجامعية.	
تعظيم دوره البنائي في الحياة الجامعية	٣٧
تعزيز المشاركة في الأنشطة المقامة في الجامعة. حسب	
الإمكانات المتاحة	٣٧
احترام رأيه في الخدمات الطلابية المقدمة له	٣٨
إتاحة مساحة من الحرية لاختيار من يمثله من زملائه	
الطلبة للمشاركة في لجان الطلاب الاستشارية	٣٨
القوانين المنظمة للأنشطة والمشاركات الطلابية	٣٩

نبذة عن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

مكافحة الفساد في مصر	أ
المسار الاستراتيجي للدولة	ب
تعريفات الفساد – أنواعه ومظاهره	ت
دور الطالب الجامعي في الحفاظ على المجتمع ومكافحة	
الفساد	ج
الميثاق الأخلاقي للطالب الجامعي	
تمهيد	٢
صفات الطالب الجامعي المثالي	٣
أهداف الميثاق الأخلاقي	٥
آليات تطبيق الميثاق الأخلاقي	٦
أولاً : برامج توعية الطلاب	
الأخلاقيات التي يجب أن يتحلى بها الطالب	٨

إعداد

أ.د/ إيناس جاب الله .

أ.م.د/ سامر دغش .

أ.د/ عمرو أحمد مصطفى .

د/ علياء علي عبد الله .

أ.د/ فتحي فاروق محمد .

أ.د/ هيمن زين العابدين

تصميم وإخراج

أ.د/ عمرو أحمد مصطفى .

د/ علياء علي عبد الله .

مركز تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس والقيادات

العنوان: جمهورية مصر العربية - شارع الجامعة

رمز بريدي: ١٢٦١٣ الجيزة - مصر

محمول : ٠١٠٢١٢٢٣٣٣٤ - ٠١٢٧٣٩٩٣٩٩٩ (+ ٢)

تليفون و فاكس : ٣٥٧٠٥٥٩٦ (+ ٢)

تطبيق الهواتف : FLDC app

البريد الإلكتروني : fldc@cu.edu.eg

الموقع الإلكتروني : www.fldc.cu.edu.eg

رقم إيداع : ISBN : 20400/2017

الترقيم الدولي : ISSN : 978-977-807-130-6